

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٤/١٧

بتقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع طريق صحار - وادي حبيبي بمحافظة شمال الباطنة

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يعتبر مشروع طريق صحار - وادي حبيبي بمحافظة شمال الباطنة المحدد في المذكرة
والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

المادة الثانية

للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة
للمشروع المذكور ، وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة
المشار إليه .

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٢ من جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

الموافق : ٢٤ من مارس سنة ٢٠١٤ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

مذكرة

بشأن تقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع طريق صحار - وادي حبيبي بمحافظة شمال الباطنة

تنفيذا للأوامر السامية لمولانا حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه - فيما يخص نقل الطريق القائم خارج إحرامات المخيم السلطاني (سيح المكارم) بولاية صحار ، عليه فقد قامت وزارة النقل والاتصالات بوضع الأوامر السامية لمولانا - أبقاه الله - موضع التنفيذ ، وذلك بدراسة مشروع طريق صحار - وادي حبيبي بطول إجمالي حوالي (٣٨) ثمانية وثلاثين كيلو مترا تقريبا . ويتضمن المشروع تنفيذ الأعمال الآتية :

- تنفيذ طريق أسفلتي مفرد يبدأ من التقاطع المتعدد المستويات المقترح على طريق الباطنة السريع ، وينتهي عند سيح البرير بطول حوالي (٣٨) ثمانية وثلاثين كيلو مترا .

- تنفيذ طرق وصلات للمخيم السلطاني وللقرى المجاورة للطريق بطول (١٢,٥) اثني عشر ونصف كيلو مترا .

- يتكون المقطع العرضي للطريق من حارتين أسفلتيتين بعرض (٣,٦٥) مترا لكل حارة ، بالإضافة إلى كتف أسفلتي بعرض (٢,٥) مترا من كل جانب ، وأكتاف ترابية بعرض (٢) مترين .

- إنشاء عبارات صندوقية متعددة المقاسات في عدد (١٢٠) مائة وعشرين موقعا لتصريف المياه .

- إنشاء عدد (٤) أربعة جسور على الأودية .


- أعمال الإنارة للطريق .

- نقل وحمايات خطوط الخدمات القائمة .

- حجز الإحرامات اللازمة لازدواجية الطريق المستقبلية متضمنة مواقع التقاطعات متعددة المستويات .

وحيث إن تنفيذ هذا المشروع يتطلب نزع ملكية الممتلكات المتأثرة به ، وتعويض أصحابها وفق قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ ، لذلك فإن الأمر يقتضي استصدار مرسوم سلطاني بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزير النقل والاتصالات



تقرير صفة المنفعة العامة لمشروع طريق وادي حبيبي بولاية صحار بمحافظة شمال الباطنة



د/عبد القوي بن عبدالله الباقعي
 مدير عام تخطيط المدن والتنمية

سيف بن محمد القبيبي
 وزير الأحياء

د/أحمد بن محمد القبيبي
 وزير النقل والإصالات